S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1997/434
5 June 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أسترعي اهتمامكم إلى النتائج التي أسفر عنها الاجتماع الوزاري للهيئة التوجيهية لمجلس تنفيذ السلام، المعقود في سنترا، البرتغال، يوم ٣٠ أيار/ مايو ١٩٩٧ (انظر المرفق).

وأكون ممتنا إذا ما اتخذتم ما يلزم لتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) جون ويستون

070697 060697 97-15046

9715046

مرفق

مكتب الممثل السامي

إعلان سياسي صادر عن الاجتماع الوزاري
للهيئة التوجيهية لمجلس تنفيذ السلام
سنترا، ٣٠ أيار/ مايو ١٩٩٧

١ - اجتمعت الهيئة التوجيهية لمجلس تنفيذ السلام في سنترا يوم ٣٠ أيار/ مايو ١٩٩٧ على مستوى وزراء الخارجية لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق السلام للبوسنة والهرسك على ضوء النتائج التي أسفر عنها اجتماعه في باريس، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، والمبادئ التوجيهية المنبثقة عن اجتماع مجلس تنفيذ السلام في لندن يومي ٤ و ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦.

٢ - وأعادت الهيئة التوجيهية من جديد تأكيدها القاطع على دعمها والتزامها إزاء التنفيذ الكامل للاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك.

٣ - فبعد ٤٤ شهرا من الحرب الضروس الوحشية، ما برحت البوسنة والهرسك تنعم على مدى ١٨ شهرا بسلام في طور النشوء. وقد أحرز تقدم ملموس خلال عام ١٩٩٦ والجزء الأول من عام ١٩٩٧ في تحقيق أهداف اتفاق السلام. ومع ذلك فما زال الأمر ينطوي على مشاكل وتحديات كبرى.

٤ - وفي لندن، أعادت بلدان مجلس تنفيذ السلام التأكيد على استعدادها تقديم المساعدة والعون في تنمية البوسنة والهرسك، ولكن بشرط واضح يتمثل في أنه على جميع سلطات البلد أن تفي بالتزاماتها التي تعهدت بها كي تحرك عملية السلام إلى الأمام.

٥ - وبعد استعراض التطورات التي استجدت منذ ذلك الحين، اتفقت الهيئة التوجيهية بالإجماع على أن جميع سلطات البوسنة والهرسك لا تفي كاملا بالتزاماتها بموجب اتفاق السلام وهذا أمر غير مقبول.

٦ - وتود الهيئة التوجيهية أن توضح للرئاسة ولمجلس الوزراء والجمعية البرلمانية في البوسنة والهرسك، فضلا عن حكومات وبرلمانات الاتحاد الفيدرالي وجمهورية صربسكا أنها تطالب بتعجيل ملموس في الأعمال التي تقوم بها تلك الأطراف تجاه تنفيذ اتفاق السلام.

٧ - وعلى وجه الخصوص، تحث الهيئة التوجيهية سلطات البوسنة والهرسك وممثليها على الكف عن تبادل اللوم، فضلا عن لوم المجتمع الدولي عن المشاكل التي يصادفونها، وعلى العمل معا بصورة بناءة وبروح من الوفاق في سبيل الخير المشترك.

٨ - إن المسؤولية الرئيسية عن مستقبل البلد تقع على عاتق الممثلين المنتخبين والدستوريين في البلاد. والمساعدة التي سوف يتلقونها من المجتمع الدولي سوف تتوقف على الالتزام الذي يبرهنون عليه إزاء اتفاق السلام.

التعاون الأمني ومراقبة الأسلحة

٩ - كفل وجود قوة التنفيذ وقوة تثبيت الاستقرار، الأمن للبلد وللمنطقة. وفيما يتم تدريجيا تخفيض الوجود العسكري الدولي، لا بد أن يتركز الاهتمام المتزايد على ترتيبات الأمن في الأجل الطويل سواء في داخل البوسنة والهرسك أو في المنطقة الأوسع نطاقا.

١٠ - وقد أكدت الهيئة التوجيهية التزامها الطويل الأجل إزاء عملية السلام، مشددة على أن المجتمع الدولي لن يتهاون مع استئناف الأعمال القتالية من جانب أي طرف في البلد مستقبلا.

١١ - والتعاون الأمني في داخل البلد عنصر لا غنى عنه للتعاون الأمني بين البوسنة والهرسك والمجتمع الدولي. وقد حثت الهيئة التوجيهية رئاسة البوسنة والهرسك على أن تقوم فورا بتفعيل اللجنة الدائمة المعنية بالمسائل العسكرية. ومن شأن ذلك أن ييسر الحوار مع المجتمع الدولي حول الترتيبات الأمنية ضمن الهيكل الأمني الأوروبي الأوسع لسنوات قادمة.

١٢ - وقد أحرز تقدم كبير في تنفيذ اتفاقي الاستقرار المبرمين تحت إشراف منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وتدعو الهيئة التوجيهية الأطراف إلى العمل مع المنظمة المذكورة أعلاه لدعم التنفيذ الكامل لتدابير الثقة والأمن بما في ذلك تجربة السماوات المفتوحة والحلقة الدراسية المعنية بالمذاهب العسكرية.

١٣ - وبرغم أنه تم تخفيض ما يزيد على ٨٠٠ ١ من الأسلحة الثقيلة بموجب اتفاق مراقبة الأسلحة، فإن الأمر يقتضي تخفيضا بأكثر من ضعف هذه الكمية هذا العام. وتدعو الهيئة التوجيهية جميع الأطراف إلى مضاعفة جهودها في هذا الخصوص.

١٤ - وقد لاحظت الهيئة التوجيهية حقيقة الامتثال المنقوص من جانب الكيانين إزاء الاتفاق وهذا أمر غير مقبول ولا يمكن التهاون بشأنه. وتشعر الهيئة التوجيهية بقلق بالغ إزاء عدم قيام جمهورية صربسكا بالتنفيذ الكامل لالتزاماتها بالتخفيض فضلا عن عدم قيام الاتحاد الفيدرالي بوضع الخطة المطلوبة لهذا الغرض.

١٥ - وما برحت الهيئة التوجيهية تشعر بقلق إزاء مستوى حشد الأسلحة والإنفاق العسكري في البلد وفي المنطقة. ومن شأن ارتفاع مستويات الإنفاق في المجال العسكري وما يتصل به من مجالات في المنطقة، سواء على صعيد الاتحاد الفيدرالي أو جمهورية صربسكا، أن يفرض أعباء فادحة على البلد ويؤدي إلى تحويل الموارد المالية عن مجالات البناء الاقتصادي والإنفاق الاجتماعي الأساسي ومن ذلك مثلا الإنفاق على

الصحة والتعليم. والهيئة التوجيهية تدعو، بل وسوف تمارس ضغوطها، من أجل إجراء تخفيض كبير في الإنفاق العسكري.

١٦ - كما تشعر الهيئة التوجيهية بقلق عميق لأن السلطات لم تقم بعد بتزويد لجنة إزالة الألغام في البوسنة والهرسك بالدعم المادي والمالي. وينبغي تقديم هذا الدعم فورا إلى اللجنة بما يتيح لها بدء التصدي لمهمة إزالة الألغام المطروحة أمامها على نطاق واسع في المستقبل.

بلد موحد في منطقة تعاون

١٧ - ستبقى البوسنة والهرسك بوصفها بلدا موحدا ذا سيادة ومؤلفا من كيانين متعددي الأعراق. ولن يسمح المجتمع الدولي باتجاهات، في أي من الكيانين، ترمي إلى تطوير أنماط من التعاون مع البلدان المجاورة بما لا يتسق مع سيادة البوسنة والهرسك وسلامة أراضيها.

١٨ - وقد أكدت الهيئة التوجيهية على أن المجتمع الدولي لن يتهاون إزاء أي محاولات للتقسيم من جانب أي طرف كان، سواء بحكم الأمر الواقع أو بحكم القانون.

١٩ - إن الدستور يسمح بعلاقات موازية خاصة بين الكيانين في البوسنة والهرسك وبين البلدان المجاورة. وتتسم الاتفاقات المنشئة لمثل هذه العلاقات بأهمية في تسهيل الاتصالات الإنسانية وغيرها، فضلا عن قيام التعاون والتكامل في المنطقة.

٢٠ - وينبغي المسارعة إلى تكييف الاتفاقات مع كل من جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لتصبح جزءا من دستور البوسنة والهرسك. وقد نوهت الهيئة التوجيهية بالتزام سلطات الاتحاد الفيدرالي وجمهورية صربسكا وكذلك جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بهذا الأمر في ظل توجيه الممثل السامي واتباعا لمشورته القانونية.

٢١ - وأحاطت الهيئة التوجيهية علما بالنهج الإقليمي المتبع إزاء الاتحاد الأوروبي، بما يتيح آفاقا من العلاقات الثنائية التعاقدية مع الاتحاد الأوروبي بالنسبة إلى البوسنة والهرسك، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا كما أنه يتوقف على إنشاء علاقات تعاونية بين البلدان ذاتها بما يتواءم مع اتفاق السلام.

٢٢ - وينبغي لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وللبوسنة والهرسك الوفاء بالتزاماتهما فورا من أجل إقامة علاقات دبلوماسية كاملة وغير مشروطة وفتح سفارتين في سراييفو وبلغراد.

التنفيذ الكامل لدستور البوسنة والهرسك

٢٣ - أحرز تقدم ملموس في إنشاء مؤسسات الدولة المشتركة في البوسنة والهرسك وبدء تشغيلها. على أن الهيئة التوجيهية تشعر بقلق لأن هذا الأمر لم يتح تنفيذه إلا بفضل جهود الممثل السامي ومكتبه.

٢٤ - ومن المحتم أن يجتمع الرئاسة ومجلس الوزراء والجمعية البرلمانية بانتظام وأن يضع أعضاء تلك الهيئات حدا للاتهامات المتبادلة ويمضوا قدما لتناول القضايا الرئيسية التي تهم مواطني بلدهم.

٢٥ - ولن يتم التغاضي عن الإجراءات المتخذة من جانب واحد، كالحفاظ على هيئات إدارية أو غيرها دون أن يكون لها صفة دستورية. وهذا ينطبق على المؤسسات القائمة التابعة لهرسك البوسنة سابقا وكذلك لجمهورية البوسنة والهرسك السابقة.

٢٦ - ومما له دلالة كبرى أن التمثيل الخارجي للبلد، فضلا عن أعلامه ورموزه، أصبح يمثل بحق النظام الدستوري الجديد.

٢٧ - وعلى ذلك، تتوقع الهيئة التوجيهية أن تقوم رئاسة البوسنة والهرسك بتعيين أو تثبيت سفراء البوسنة والهرسك في موعد غايته ١ آب/أغسطس ١٩٩٧. كما تطلب إلى الممثل السامي المساعدة في هذه العملية.

٢٨ - وتطلب الهيئة التوجيهية إلى الممثل السامي أن يتولى المسألة مع سلطات البوسنة والهرسك، وأن يساعدها في التوصل إلى اتفاق في هذا الشأن. وإذا لم تجد المسألة حلا بحلول ١ آب/أغسطس ١٩٩٧، فلسوف تتخذ الهيئة التوجيهية مزيدا من الخطوات، بناء على توصية الممثل السامي، بما في ذلك الاقتصار على التعامل مع سفراء البوسنة والهرسك الذين يمثلون السلطات الجديدة للبلد الموحد.

٢٩ - وتتوقع الهيئة التوجيهية كذلك اتخاذ قرار سريع بشأن العَلَم المشترك للبوسنة والهرسك. وبعد ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، ستوصي الهيئة التوجيهية جميع البلدان والمنظمات بأن لا تعترف بالأعلام والرموز القائمة بوصفها أعلام ورموز البلد إلا إذا تقرر ذلك على النحو الوارد في الدستور.

٣٠ - وفي إطار مجموعة تدابير البداية السريعة، قدم الممثل السامي، بالتعاون مع مجلس أوروبا، اقتراحا بقوانين بشأن المواطَنة وجوازات السفر استنادا إلى اتفاق السلام والممارسة الدولية.

٣١ - وتدعو الهيئة التوجيهية إلى التعجيل باعتماد هذه القوانين من جانب مجلس الوزراء والجمعية البرلمانية. وإذا لم تصبح هذه القوانين نافذة بحلول ١ آب/أغسطس ١٩٩٧، يوصي الممثل السامي الهيئة التوجيهية بإجراءات تتخذ في هذا الشأن.

التعاون بشأن جرائم الحرب

٣٢ - ما برح التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة يشكل جزءا أساسيا من عملية تنفيذ السلام. وبرغم ما طرأ من تحسن على التعاون، فإن عدم تسليم الأشخاص الموجهة إليهم اتهامات يظل مدعاة لقلق بالغ.

٣٣ - ويصدق هذا على البوسنة والهرسك، وخاصة جمهورية صربسكا، وأجزاء من الاتحاد الفيدرالي، بالإضافة إلى جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.

٣٤ - وتمثل الحالة في جمهورية صربسكا قلقا بالغا في هذا الصدد، حيث ما فتئ السيد رادوفان كرادتش يؤثر على اتخاذ القرار السياسي في الكيان في خرقه للتعهدات السابقة نصا وروحا.

٣٥ - وهذا أمر لا يمكن قبوله. والهيئة التوجيهية على استعداد للنظر في توصيات أخرى من الممثل السامي بشأن التدابير التي يمكن اتخاذها. وهي تشير إلى اقتراح الممثل السامي بمنع منح الأشخاص الذين يتعاونون مع الأشخاص المتهمين أو يتغاضون عن دورهم تأشيرات سفر إلى الخارج.

٣٦ - وتدعم اللجنة التوجيهية توصية الممثل السامي الواردة في تقريره الأخير إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة بعدم منح مساعدة اقتصادية جديدة للبلديات التي تواصل التغاضي عن الأشخاص المتهمين العاملين بصفة حكومية، وستتابع اللجنة هذا الأمر.

٣٧ - والهيئة التوجيهية قلقة أيضا لعدم وفاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا بالتزاماتهما. ذلك أن الوجود الدائم أو المؤقت للأشخاص المتهمين على أراضيهما؛ بما في ذلك عدد من الأشخاص من البوسنة والهرسك، سيؤثر لا محالة سلبا على علاقاتهما العامة مع المجتمع الدولي. ويذكر هذان البلدان أيضا أنهما ملزمان باستخدام علاقاتهما الوثيقة ودعمهما الاقتصادي للمساعدة على تحقيق تسليم المتهمين وينتظر منهما فعل ذلك، ولا سيما في جمهورية صربسكا والمناطق ذات الأغلبية الكرواتية.

٣٨ - وتتوقع الهيئة التوجيهية أن تنفذ سلطات الاتحاد وجمهورية صربسكا تنفيذا تاما التدابير المتفق عليها في روما في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٦ (قواعد الطريق) بالامتناع عن اعتقال أو حجز المشتبه في ارتكابهم جرائم حرب إلا في الحالات التي قامت فيها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة بمراجعة الملفات وعثرت فيها على أدلة كافية بموجب المعايير الدولية.

ضرورة الإصلاح الاقتصادي

٣٩ - من دون أن يكون هناك إصلاح اقتصادي أساسي ينأى عن ممارسات النظام الاقتصادي البيروقراطي الاشتراكي، فإنه لا يمكن حل القضايا الاقتصادية والاجتماعية للبوسنة والهرسك وستظل ظروف عودة اللاجئين صعبة.

٤٠ - وترحب الهيئة التوجيهية بالاتفاقات بشأن جميع العناصر الرئيسية في الجوانب الاقتصادية لمجموعة تدابير البداية السريعة؛ بما في ذلك قانون المصرف المركزي وقوانين الجمارك والتجارة الخارجية. وتدعو الرئاسة والمجلس البرلماني إلى اعتماد هذه القرارات على وجه السرعة.

٤١ - ومن المعتزم عقد مؤتمر للمانحين من أجل البوسنة والهرسك في بروكسل في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٧ على مستوى رسمي رفيع. وحثت الهيئة التوجيهية على مواصلة الدعم الدولي القوي للمشاريع الإنسانية ومشاريع الهياكل الأساسية المشتركة بين الكيانين. ولكي يعقد المؤتمر حسب ما هو مخطط، يتعين على البوسنة والهرسك أن تتوصل إلى اتفاق مع صندوق النقد الدولي. وعلى أية حال، يتوقف النجاح في مؤتمر المانحين وصرف التبرعات المعلنة على التقدم المحرز نحو تنفيذ التزامات اتفاق السلام.

٤٢ - وحثت الهيئة التوجيهية سلطات الكيانين خصوصا على إرساء أساس قانوني وسياسي سليم لاقتصاد سوقي حر مفتوح وديناميي.

٤٣ - ومن الأهمية البالغة قيام الكيانين على جناح السرعة بوضع برامج سليمة للخصخصة وإبداء احترام كامل للمجال الاقتصادي المتكامل الواحد للبلد على نحو ما هو منصوص عليه في الدستور. وفتح البلد أمام التجارة والاتصال عبر جميع حدوده وفي كل الاتجاهات أمر أساسي الأهمية. وتطالب الهيئة التوجيهية بالفتح الفوري وغير المشروط لكامل الحدود بين البوسنة والهرسك وكرواتيا.

٤٤ - وتطلب الهيئة التوجيهية إلى الممثل السامي أن يمضي على سبيل الاستعجال إلى إعداد المجموعة الثانية من التشريعات الأساسية التي ستقدم إلى سلطات البلد. وينبغي لهذه المجموعة أن تشمل التشريعات بشأن إدارة الترددات والاتصالات السلكية واللاسلكية، وإدارة المجال الجوي، وقانون الانتخابات الدائم، وقانون الهجرة، وقانون الجمارك والتعريفات الجمركية الدائم. والسلطات مدعوة إلى إقرار المجموعة قبل انعقاد اجتماع مجلس تنفيذ السلام في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

مشروطية عودة اللاجئين

٤٥ - للاجئين والمشردين الحق في العودة إلى ديارهم في فترة ما قبل الحرب بصورة آمنة ومنظمة وتدريجية. وما لم تكن، وحتى تكون هناك، عملية جارية لتمكينهم من القيام بذلك، سيستمر عدم الاستقرار في البوسنة. وعلى الرغم من أن جميع السلطات قد اتفقت، كجزء من اتفاق السلام، على دعم هؤلاء العائدين إلا أنه لم يتقيد أي منها بهذا الاتفاق عمليا. وتقديم المعونة الاقتصادية الدولية رهن بالامتثال لاتفاق السلام وبتنفيذه.

٤٦ - وينبغي أن تتوقف المساعدة من أجل الإسكان والهياكل الأساسية المحلية على القبول بالعودة. فالمجتمع الدولي مستعد لتوفير الموارد إلى المناطق التي ترحب بعودة اللاجئين والمشردين وتتعاون بصورة إيجابية في دمجهم في المجتمعات المحلية. وستعطى الأولوية للبلديات التي تتقبل العائدين من الأقليات

ومشروع "المدن المفتوحة" التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وتطلب إلى فرقة العمل المعنية بالتعمير واللاجئين، التي يرأسها مكتب الممثل السامي، تعزيز دورها التنسيقي في هذا الصدد.

٤٧ - والهيئة التوجيهية حريصة على وجوب عودة اللاجئين الصرب إلى درفار، ويتعين على السلطات البوسنية اتخاذ خطوات محددة لتيسير العودة التامة إلى سراييفو ولا بد من تمكين البوسنيين والكروات من العودة إلى ديارهم في برتشكو وبانيا لوكا وعدة مدن أخرى. ويجب السماح لجميع العائدين بأن يحيوا حياة تخلو من المضايقة.

٤٨ - ومن الأهمية بمكان التزام الاتحاد وجمهورية صربسكا بتعديل القوانين الحالية للملكية. ذلك أن القوانين الراهنة تضع حواجز قانونية لا سبيل إلى تذليلها في طريق العودة، بما يمنع بالفعل مئات الآلاف من السكان في فترة ما قبل الحرب من العودة إلى ديارهم.

٤٩ - تدعو الهيئة التوجيهية الاتحاد وجمهورية صربسكا إلى تعديل قوانين الملكية لديهما لتيسير التنفيذ التام للمرفق ٧ من اتفاق السلام. وينبغي أن يكون الدعم الدولي لإعادة بناء المساكن رهنا بالوفاء بهذه الالتزامات.

الأمن العام

٥٠ - إن وجود قوات شرطة ديمقراطية ومعاد تشكيلها شرط أساسي لنجاح عملية السلام. وتتوقع الهيئة التوجيهية من جمهورية صربسكا والاتحاد التعجيل بعملية إعادة تشكيل قوات الشرطة لديها وفقا للمبادئ والخطط المعدة بتوجيه من قوة الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة. وتؤيد الهيئة التوجيهية كل التأييد هذه المبادئ والخطط وتوافق على وجوب التماس التمويل كما هو مقترح في مؤتمر دبلن. ووافقت الهيئة التوجيهية أيضا على مواصلة الجهود الرامية إلى توفير كامل العدد المأذون به من المراقبين ذوي الكفاءة والخبرة لقوة الشرطة الدولية.

٥١ - وجمهورية صربسكا بخاصة متخلفة في التزاماتها بإعادة التشكيل، وتصر الهيئة التوجيهية على أن تنفذ جمهورية صربسكا على الفور برنامجا لإعادة التشكيل بالتعاون مع قوة الشرطة الدولية ووفقا للمبادئ التوجيهية للمفوض.

٥٢ - وتلح الهيئة التوجيهية بإصرار على أن تمتثل السلطات، في كلا الكيانين، للنتائج المستمدة من تقارير قوة الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بحوادث العنف في موستار وبرتشكو وجايفي ودرفار.

٥٣ - وتتوقع الهيئة التوجيهية من السلطات ذات الصلة في البوسنة والهرسك اتخاذ مزيد من التدابير لتوفير السيطرة والأمن اللازمين، القائمين على إجراءات ديمقراطية، لمعالجة مسائل التهريب والإرهاب

والجريمة على طول حدودها الدولية. وهي تدعو إلى التعاون بين البوسنة والهرسك وجاراتها بشأن هذه المسائل.

٥٤ - وترحب الهيئة التوجيهية بالمراقبين الإضافيين البالغ عددهم ١٢٠ مراقبا، والذين أذن بهم مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، والذين سيساعدون مساعدة هامة في التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان. وهي تشجع قوة الشرطة الدولية على نشر هؤلاء المراقبين لتحديد المنتهكين من الأفراد، ولا سيما أعضاء قوات الشرطة، وعلى التوصية بالإجراء المناسب.

حقوق الإنسان

٥٥ - ويساور الهيئة التوجيهية بالغ القلق إزاء نمط التمييز والمضايقة ضد الأقليات العرقية في كل أرجاء البلد على نحو ما هو وارد في التقارير المقدمة من أمناء المظالم في الاتحاد ومركز تنسيق شؤون حقوق الإنسان التابع لمكتب الممثل السامي، مع اللامبالاة التي أبدتها السلطات المسؤولة إزاء هذه الانتهاكات. فالشرطة لا تتغاضى فحسب في أحيان كثيرة عن العنف على أساس عرقي أو سياسي، ولكنها كثيرا ما تكون مسؤولة عن الانتهاكات نفسها. وما زال النظام القانوني غير قادر على مواجهة هذا التحدي؛ ولا بد للجهود الكفيلة بالتقيد بسيادة القانون أن تحظى بالأولوية.

٥٦ - وتطالب الهيئة التوجيهية حكومات البوسنة والهرسك والاتحاد وجمهورية صربسكا بالوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاق السلام وذلك بكفالة التعاون التام مع لجنة المطالبات العقارية ولجنة حقوق الإنسان وباتخاذ الإجراءات اللازمة لكفالة فعالية تنفيذ وإعمال قراراتها.

٥٧ - وفيما يتعلق بهذه المسألة، تطلب الهيئة التوجيهية إلى الممثل السامي أن يقدم إلى مجلس تنفيذ السلام تقريرا عن الامتثال لنتائج التقرير المقدم إلى اجتماع فلورانس وأن يوصي بإجراء محدد.

حرية التنقل والتجارة والاتصالات

٥٨ - إن حرية التنقل في كل أرجاء البوسنة والهرسك مادة رئيسية من مواد اتفاق السلام والدستور. فليس لأي سلطات الحق في أن تعوق حرية تنقل الأشخاص وانتقال السلع والخدمات ورأس المال.

٥٩ - وتؤيد الهيئة التوجيهية تأييدا تاما سياسة نقاط التفتيش التي تنتهجها قوة الشرطة الدولية بما يكفل عدم إعاقة أي نقاط تفتيش غير قانونية لحرية التنقل والانتقال. وهي تدعم كل الدعم عزم الممثل السامي وقوة الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة وقائد قوة تثبيت الاستقرار على اتخاذ الخطوات اللازمة لإعمال الامتثال لهذه السياسة.

٦٠ - ويجب اتخاذ الإجراء الكفيل بإنشاء نظام موحد لتسجيل المركبات في كل أرجاء البلد. فبعد ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، ينبغي ألا يسمح إلا للمركبات التي تحمل لوحات تسجيل جديدة، توافق عليها سلطات البوسنة والهرسك، بعبور الحدود الدولية.

٦١ - ويجب دمج شبكات الهاتف في البلد على وجه السرعة. وتتوقع الهيئة التوجيهية من كل السلطات التعاون التام مع الجهود والبرامج التي تقوم بها لهذا الغرض اللجنة الأوروبية والمصرف الأوروبي للتعمير والتنمية. ويطلب إلى الممثل السامي إذا لم تتعاون السلطات تعاونا تاما أن يوصي الهيئة التوجيهية بالتدابير المناسبة التي تكفل الامتثال. ونتيجة لهذه الجهود، سيبدأ دمج شبكات الهاتف في موعد أقصاه ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٧.

٦٢ - ولاحظت الهيئة التوجيهية أن المجال الجوي فوق البوسنة والهرسك قد أصبح مفتوحا أمام حركة الطيران المدني على ارتفاع يفوق ٠٠٠ ٣٣ قدم. وهي ترحب بالمفاوضات الجارية مع جمهورية يوغوسلافيا وجمهورية كرواتيا برعاية المنظمة الأوروبية لسلامة الملاحة الجوية من أجل تطبيق آلية دفع مناسبة.

٦٣ - وتصر الهيئة التوجيهية على ضرورة إحراز مزيد من التقدم نحو العمل، بصورة جماعية وعلى قدم المساواة، في هيئة الطيران المدني وفتح المطارات الإقليمية في موستار وتوزلا وبانيا لوكا. وتلح الهيئة التوجيهية بإصرار على أن تكفل سلطات البوسنة والهرسك إعادة تكوين هيئة الطيران المدني وتشغيلها في موعد غايته نهاية تموز/يوليه. وإذا لم يتم القيام بهذا الإجراء، ستوصي الهيئة التوجيهية سلطات الطيران الدولية بالتوقف عن التعاون مع الهيئة القائمة حاليا.

الانتخابات المحلية

٦٤ - أكدت الهيئة التوجيهية أهمية عقد الانتخابات المحلية يومي ١٣ و ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ورحبت بمبادرات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بضمان مستويات رفيعة للعملية الانتخابية وإشراف شامل عليها. على أن هذه العملية لن تكتمل ما لم يتم تنصيب المسؤولين المنتخبين. ولهذه الغاية تؤيد الهيئة التوجيهية المفهوم الذي يذهب إلى الاتفاق على تنفيذ الانتخابات بين بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكتب الممثل السامي.

٦٥ - وتشعر الهيئة التوجيهية بقلق عميق إزاء أوجه النقص في التمويل لبعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وتؤيد كاملا الجهود الرامية إلى تلبية طلبات الممثل الشخصي وزير الخارجية السابق أغنيلي. كما تؤيد الهيئات التوجيهية تأييدا كاملا الإجراءات التي أوصت بها اللجنة الفرعية للطعون الانتخابية ردا على الجهود الرامية إلى إعاقة عمليات تسجيل الناخبين أو التلاعب فيها.

وسائل الإعلام

٦٦ - يعد تعزيز وسائل الإعلام المستقلة خطوة لا غنى عنها بالنسبة للمؤسسات الديمقراطية النامية. نظرا لما تتسم بأهمية خاصة في تمهيد الأرضية لإجراء الانتخابات وتوسيع سبل الوصول إلى المعلومات وتدعيم التعددية السياسية. وعلى ذلك أكدت الهيئة التوجيهية الحاجة إلى تشجيع الناشرين والإذاعيين المستقلين.

٦٧ - ودعت على وجه التحديد الحكومات إلى دعم المرحلة الثانية من تطوير شبكة الإذاعة المفتوحة بوصفها أفضل عنصر يمكن أن يكفل التوصل إلى إذاعة تشمل الكيانين، مع تطوير شبكة تلفزة تحت الإدارة البوسنية.

٦٨ - ويتمثل الهدف في هذا المجال في أن يكفل، مع نهاية العام، لكل جماعة كبيرة الحجم، في كل جزء من أجزاء البوسنة، سبل الوصول إلى أخبار الإذاعة أو التلفزيون المستقلة. وتدعو الهيئة التوجيهية الحكومات التي تتولى أمر شبكة الإذاعة المفتوحة كي تضع بصورة عاجلة خطة في هذا الشأن يتم تنسيقها من جانب مكتب الممثل السامي.

٦٩ - ومن المتوقع من جانب سلطات البوسنة والهرسك والكيانين والمؤسسات المشتركة تقديم كل شكل ممكن من أشكال المساعدة العملية فيما يتعلق بالتراخيص والترددات والوصول الحر من جانب الممثل السامي إلى الأخبار الإعلامية، وبقدرة شبكة الإذاعة المفتوحة ووسائل الإعلام المستقلة الأخرى على البث.

٧٠ - على أن الهيئة التوجيهية تشعر بالقلق لأن وسائل الإعلام لم تقم بما يكفي للدعوة إلى حرية التعبير والوفاق. وقد أعلنت أن الممثل السامي له الحق في تحجيم أو وقف أي شبكة أو برامج إعلامية يتناقض ناتجها بصورة مستمرة وسافرة مع روح أو نص اتفاق السلام.

الإشراف على برتشكو

٧١ - تلقت الهيئة التوجيهية التقرير الأول عن الحالة في منطقة برتشكو من نائب الممثل السامي والمشرف السيد روبرت وليام فاراند.

٧٢ - وقد كان التأييد الكامل من نصيب الإجراءات المعلن عنها للعودة، التي ينبغي أن تأخذ في اعتبارها مصالح كل من الراغبين في العودة أو الراغبين في البقاء.

٧٣ - وقد أعربت الهيئة التوجيهية عن قلقها العميق إزاء عدم قيام سلطات جمهورية صربسكا بتأمين حرية التنقل في المنطقة.

٧٤ - ومن المتوقع أن تشرع جمهورية صربسكا فورا في عملية التصديق على أعمال شرطتها في برتشكو.

٧٥ - وأكدت الهيئة التوجيهية أن التعاون الكامل مع المشرف وقراراته، فضلا عن التزام جميع الأطراف باتفاق السلام، واجب أساسي بالنسبة لكلا الكيانين، وأشارت إلى أن أي حكم نهائي يصدره المحكّم سوف يأخذ في كامل الاعتبار امتثال السلطات المعنية.

٧٦ - ولاحظت الهيئة التوجيهية أن المشرف على برتشكو، ينبغي له، طبقا لحكم التحكيم المؤرخ ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٧ وفي أعقاب إجراء الانتخابات المحلية الحرة والنزيهة "... أن يصدر من اللوائح والأوامر ما قد يكون ملائما لتعزيز الحكومة الديمقراطية والإدارة المتعددة الأعراق في مدينة برتشكو".

٧٧ - ولاحظت الهيئة التوجيهية أن العملية الانتخابية التي تبدأ بتسجيل الناخبين سوف تؤدي بذلك إلى وضع الأساس الذي تقوم عليه حكومة ديمقراطية وإدارة متعددة الأعراق في برتشكو. ويبقى على المشرف أن يتخذ التدابير اللازمة، استنادا إلى المبادئ الديمقراطية، بما يكفل تحقيق هذه الغايات بالطريقة التي يتوخاها الحكم الصادر.

٧٨ - ولتسهيل عودة اللاجئين والمشردين إلى ذلك الجزء من بلدية برتشكو الأصلية الواقع حاليا في جمهورية صربسكا، فضلا عن ضمان مصالح المشردين في الوقت الحالي بالمنطقة، فمن الضرورة بمكان إجراء إصلاحات للمنازل والهياكل الأساسية القائمة، فضلا عن بناء مساكن جديدة. وقد حثت الهيئة التوجيهية على مراعاة هذه الأمور في مؤتمر المانحين.

٧٩ - ووجهت الهيئة التوجيهية انتقادات قوية إلى الاتحاد الفيدرالي لعدم تعاونه في عملية برتشكو، وخاصة فيما يتعلق بإعاقة المساعدة الاقتصادية المقدمة إلى برتشكو مما حال دون عودة اللاجئين بسبب عدم قبوله الإجراءات المتفق عليها وعدم دعمه للعملية الانتخابية.

مفاوضات الخلافة

٨٠ - تلقت الهيئة التوجيهية تقريرا من المفاوض الخاص المعني بقضايا خلافة الدول، السير أرثر واطس.

٨١ - ولاحظت أن المؤسسات المالية الدولية ترى أن تسوية لقضايا الخلافة العديدة بعد تفكك يوغوسلافيا السابقة، هي شرط لتطبيع علاقاتها مع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ومن شأن الموارد الاقتصادية، التي سيفرج عنها بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال تسوية لقضايا الخلافة، أن تشكل مساعدة كبيرة لجميع بلدان المنطقة.

٨٢ - وقد كان المجتمع الدولي مستعدا، لدى قيام الممثل السامي بتعيين مفاوض خاص، لمساعدة الأطراف في جهودها المشتركة للتوصل إلى تسوية وهو مستعد في الوقت الحالي لمواصلة هذه المساعدة.

٨٣ - لكن هذا لا يمكن أن يكتسي مغزاه إلا إذا كانت الدول الخمس المعنية على استعداد لتقديم تنازلات كبيرة يستلزمها التوصل إلى اتفاق.

٨٤ - وتشعر الهيئة التوجيهية بالقلق لأن الأمر لم ينطو على ذلك حتى الآن من قريب أو بعيد، وهي تحث الدول على أن تسعى بصورة عاجلة للتوصل إلى اتفاق حول قضايا خلافة الدول المعلقة، ضمن الإطار الذي وضعه المفاوض الخاص، وأن تتفق، كخطوة أولى وفورية على إجراءات محددة دون انتظار التوصل إلى تسوية شاملة في هذا الشأن.

عوامل النقص في التمويل المدني

٨٥ - تشعر الهيئة التوجيهية بالقلق لوجود أوجه نقص في التمويل لأجزاء من التنفيذ المدني. ويتصل هذا بوجه خاص بأنشطة لجنة مطالبات الأملاك العقارية ولجنة حقوق الإنسان، بما في ذلك دائرة حقوق الإنسان ودائرة أمين المظالم وهي أجزاء من الهيكل الدستوري للبوسنة والهرسك.

٨٦ - والمطلوب اتخاذ إجراءات فورية من جانب سلطات البوسنة والهرسك لتقديم التمويل اللازم لهذه اللجان من خلال ميزانية المؤسسات المشتركة للبوسنة والهرسك.

٨٧ - ولتمكين هذه اللجان من مواصلة أعمالها، سوف تكفل الهيئة التوجيهية من خلال مساعيها مع أطراف أخرى، مساعدات مالية تكميلية لفترة مؤقتة.

الممثل السامي

٨٨ - خلصت الهيئة التوجيهية إلى ما ثبت من أن القرار المتخذ في اتفاق السلام بتعيين ممثل سام، ثم قراره بإنشاء مكتب الممثل السامي أمران لازمان لعملية السلام.

٨٩ - ووجهت الهيئة التوجيهية الثناء إلى السيد كارل بيلت على أدائه الممتاز بوصفه ممثلا ساميا في الفترة التي أعقبت توقيع اتفاق السلام. فقد أحرز تقدم ملموس في كثير من المجالات الحيوية بالنسبة لتنفيذ اتفاق السلام، وما كان أي منها ممكن التحقيق بغير الجهود الفعالة التي بذلها الممثل السامي.

٩٠ - ورشحت الهيئة التوجيهية السيد كارلوس وستندورب ليعمل بوصفه ممثلا ساميا جديدا اعتبارا من ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧. وهي تولي كل دعمها له كما تطلب إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أن يؤيد هذا الترشيح.

٩١ - وحثت الهيئة التوجيهية جميع أعضاء مجلس تنفيذ السلام على مواصلة دعم أعمال الممثل السامي من خلال إعارة موظفين إلى مكتبه.

فترة التوحيد

٩٢ - تطلب الهيئة التوجيهية من الممثل السامي أن يقدم لها، للنظر، قائمة بالسلبيات أو حالات عدم الامتثال من جانب السلطات في البوسنة والهرسك في تنفيذ اتفاق السلام وأن يوصي باتخاذ إجراءات محددة من جانب المجتمع الدولي بالنسبة لكل حالة منها.

٩٣ - وقبلت الهيئة التوجيهية الدعوة إلى عقد الاجتماع الكامل التالي لمجلس تنفيذ السلام في ألمانيا في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

ملاحظة ختامية

٩٤ - وسجلت الهيئة التوجيهية عميق شكرها إلى الحكومة البرتغالية على استضافة هذا الاجتماع وتيسير انعقاده.

— — — — —